

Distr.
GENERAL

GC.8/INF.4
17 December 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية

المؤتمر العام

مقررات وقرارات
المؤتمر العام

الدورة العادية الثامنة

فيينا ، النمسا

٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر
الى ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

V.99-91082

المحتويات

الصفحة

iv	نبذة استهلاكية
v	جدول أعمال الدورة العادية الثامنة
١	المقررات
٨	القرارات
١٣	المرفق - الوثائق المقدمة الى المؤتمر العام في دورته العادية الثامنة

المقررات*

الصفحة	البند	العنوان	رقم المقرر
١	-	ادراج الدول الأعضاء في قوائم الدول الواردة في المرفق الأول من الدستور (GC.8/SR.1؛ GC.8/11/Rev.2، الفقرات ٣١-٣٣؛ GC.8/SR.9، الفقرتان ١١-١٢)	م ع-٨/م-١
١	٢(أ)	انتخاب الرئيس (GC.8/SR.1، الفقرات ٣٦-٣٨)	م ع-٨/م-٢
١	٢(ب)	انتخاب نواب الرئيس (GC.8/SR.1، الفقرتان ٧٥-٧٦)	م ع-٨/م-٣
١	٣	اقرار جدول أعمال الدورة الثامنة للمؤتمر العام (GC.8/1؛ GC.8/SR.1، الفقرتان ٧٨-٧٩)	م ع-٨/م-٤
١	٤	تنظيم الأعمال (GC.8/SR.1، الفقرات ٨٠-٨٥)	م ع-٨/م-٥
١	٥	تعيين لجنة واثق التفويض (GC.8/SR.1، الفقرات ٨٦-٨٨؛ GC.8/SR.5، الفقرات ١-٣؛ GC.8/SR.6، الفقرتان ١-٢)	م ع-٨/م-٦
٢	٥	وثائق تفويض الممثلين لدى الدورة الثامنة للمؤتمر العام (GC.8/L.2؛ GC.8/SR.9، الفقرات ١٣-١٨)	م ع-٨/م-٧

* اعتمدت جميع المقررات بتوافق الآراء. وترد في المحاضر الموجزة المشار اليها في هذه المحتويات المناقشات المتعلقة باعتماد المقررات.

رقم المقرر	العنوان	البند	الصفحة
م ع-٨/م-٨	انتخاب ستة وعشرين عضوا لمجلس التنمية الصناعية (GC.8/SR.9)، الفقرات ١٩-٢١)	٦(أ)	٢
م ع-٨/م-٩	انتخاب أعضاء لجنة البرنامج والميزانية (GC.8/SR.9)، الفقرات ٢٤-٢٦)	٦(ب)	٢
م ع-٨/م-١٠	وضع اليونيدو المالي، بما في ذلك المتأخرات (GC.8/17)؛ GC.8/CRP.4 و GC.8/CRP.5؛ Add.1 و GC.8/L.1؛ Add.1؛ GC.8/SR.9، الفقرتان ٣٢-٣٣)	١١(أ)	٣
م ع-٨/م-١١	المسائل المتصلة بمراجعة الحسابات (GC.8/L.1)، GC.8/SR.9، الفقرتان ٣٤-٣٥)	١١(ب)	٣
م ع-٨/م-١٢	التعديلات المدخلة على البرنامج والميزانيتين لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ (GC.8/12)؛ GC.8/L.1؛ GC.8/SR.9، الفقرتان ٣٦-٣٧)	١١(ج)	٣
م ع-٨/م-١٣	جدول الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء (GC.8/L.1)؛ GC.8/SR.9، الفقرتان ٣٨-٣٩)	١١(د)	٤
م ع-٨/م-١٤	صندوق رأس المال المتداول (GC.8/L.1)؛ GC.8/SR.9، الفقرتان ٤٠-٤١)	١١(هـ)	٤
م ع-٨/م-١٥	تعيين مراجع الحسابات الخارجي (GC.8/L.1)؛ GC.8/SR.9، الفقرتان ٤٢-٤٣)	١١(و)	٤
م ع-٨/م-١٦	تأثر اليونيدو باليورو (GC.8/15)؛ GC.8/19؛ GC.8/L.1؛ GC.8/SR.9، الفقرتان ٤٤-٤٥)	١١(ز)	٤
م ع-٨/م-١٧	البرنامج والميزانيتان، ٢٠٠٠-٢٠٠١ (GC.8/16)؛ GC.8/L.1؛ GC.8/SR.9، الفقرتان ٥٦-٥٧)	١١(ح)	٤
م ع-٨/م-١٨	البعد الاقليمي (GC.8/7)؛ GC.8/8 و GC.8/14؛ Add.1؛ GC.8/CRP.3؛ GC.8/L.1/Add.1، الفقرتان ٦٠-٦١)	١٧	٦
م ع-٨/م-١٩	شؤون العاملين: لجنة صندوق المعاشات التقاعدية لموظفي اليونيدو (GC.8/L.1)؛ GC.8/SR.9، الفقرتان ٦٦-٦٧)	١٨	٧
م ع-٨/م-٢٠	موعد الدورة التاسعة ومكان انعقادها (GC.8/SR.9)، الفقرتان ٧٠-٧١)	٢٠	٧

القرارات*

رقم القرار	العنوان	البند	الصفحة
م ع-٨/ق-١	تمويل أنشطة التعاون التقني (GC.8/18)؛ GC.8/L.1/Add.1؛ GC.8/SR.9. الفقرتان (٤٧-٤٦)	١٢	٨
م ع-٨/ق-٢	مرفق البيئة العالمية وأنشطة التعاون التقني (GC.8/L.1/Add.1)؛ GC.8/SR.9. الفقرتان (٤٩-٤٨)	١٢	٨
م ع-٨/ق-٣	التنمية الصناعية المستدامة (GC.8/18)؛ GC.8/L.1/Add.1؛ GC.8/SR.9. الفقرتان (٥١-٥٠)	١٢	٩
م ع-٨/ق-٤	الأرصدة غير المستغلة من اعتمادات فترتي السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ و ١٩٩٦ و ١٩٩٧ (GC.8/21)؛ GC.8/L.1/Add.1؛ GC.8/SR.9. الفقرتان (٥٣-٥٢)	١٢	١٠
م ع-٨/ق-٥	مشاركة القطاع الخاص في تصنيع افريقيا (GC.8/6) و Add.1؛ GC.8/23؛ GC.8/CRP.1؛ GC.8/L.1/Add.1؛ GC.8/SR.9. الفقرتان (٦٣-٦٢)	١٧ (أ)	١١
م ع-٨/ق-٦	منطقة أوروبا والدول المستقلة حديثا (GC.8/13)؛ GC.8/L.1/Add.1؛ GC.8/SR.9. الفقرتان (٥-٦٤)	١٧ (هـ)	١١

* اعتمدت جميع القرارات بتوافق الآراء. وترد في المحاضر الموجزة المشار إليها في هذه المحتويات المناقشات المتعلقة باعتماد القرارات.

نبذة استهلالية

- ١ - ترد في هذه الوثيقة المقررات والقرارات التي اعتمدها المؤتمر العام في دورته العادية الثامنة (١٩٩٩).
- ٢ - ولتيسير الرجوع الى المقررات والقرارات، تتضمن قائمة المحتويات رقما مسلسلا يمكن به الاستشهاد بكل من المقررات أو القرارات، كما تتضمن عنوان كل مقرر وقرار، والوثيقة (الوثائق) الخلفية ذات الصلة، وإشارة مرجعية الى المحضر الموجز للجلسة العامة التي اعتمد فيها المقرر أو القرار، ويبدأ جدول الأعمال ذا الصلة. والمقررات والقرارات مدرجة، قدر الامكان، حسب ترتيب جدول الأعمال.
- ٣ - وينبغي الاطلاع على هذه الوثيقة مشفوعة بالمحاضر الموجزة لجلسات المؤتمر العام، التي ترد فيها تفاصيل وقائع المؤتمر.

جدول أعمال الدورة العادية الثامنة

- ١ - افتتاح الدورة.
- ٢ - انتخاب أعضاء المكتب :
(أ) انتخاب الرئيس؛
(ب) انتخاب أعضاء المكتب الآخرين.
- ٣ - اقرار جدول الأعمال.
- ٤ - تنظيم الأعمال.
- ٥ - وثائق تفويض الممثلين في المؤتمر.
- ٦ - انتخاب أعضاء الهيئتين :
(أ) مجلس التنمية الصناعية؛
(ب) لجنة البرنامج والميزانية.
- ٧ - تقارير مجلس التنمية الصناعية عن أعمال دوراته التاسعة عشرة والعشرين والحادية والعشرين.
- ٨ - التقريران السنويان للمدير العام عن أنشطة المنظمة لعامي ١٩٩٧ و ١٩٩٨.
- ٩ - ملتقى التنمية الصناعية.
- ١٠ - اطار سياسات اليونيدو.
- ١١ - المسائل المالية :
(أ) وضع اليونيدو المالي ، بما في ذلك الاشتراكات المتأخرة؛
(ب) المسائل المتصلة بمراجعة الحسابات؛
(ج) التصحيحات والتعديلات على البرنامج والميزانيتين لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩؛
(د) جدول الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء؛
- ١٢ - حشد الموارد المالية اللازمة لبرامج اليونيدو (بما في ذلك صندوق التنمية الصناعية).
- ١٣ - الاطار البرنامجي المتوسط الأجل، ٢٠٠٠-٢٠٠٣.
- ١٤ - البرنامج والميزانيتان ، ٢٠٠٠-٢٠٠١.
- ١٥ - تنمية الموارد البشرية اللازمة للصناعة.
- ١٦ - تصنيع أقل البلدان نموا.
- ١٧ - البعد الاقليمي :
(أ) افريقيا (خصوصا عقد التنمية الصناعية الثاني لافريقيا)؛
(ب) برنامج الأقطار العربية ، بما في ذلك تقديم المساعدة التقنية الى الشعب الفلسطيني؛
(ج) آسيا والمحيط الهادىء؛
(د) أمريكا اللاتينية والكاريبي؛
(هـ) أوروبا والدول المستقلة حديثا.
- ١٨ - شؤون العاملين ، بما في ذلك الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة.
- ١٩ - المسائل المتصلة بالمنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية والمنظمات الحكومية وغيرها.
- ٢٠ - موعد الدورة التاسعة ومكان انعقادها.
- ٢١ - اختتام الدورة.

المقررات

م ع-٨/م-٥ تنظيم الأعمال

إن المؤتمر العام:

(أ) قرر تناول البنود من ٧ الى ١٩ من جدول الأعمال في شكل مناقشة عامة؛

(ب) قرر أيضا أن ينشئ، وفقا للمادة ٤٤ من نظامه الداخلي، لجنة رئيضية واحدة برئاسة السيدة ه. هيرنيس (النرويج)، يجوز أن يمثل فيها كل عضو مشترك في المؤتمر؛

(ج) قرر كذلك أن يحيل البنود من ٨ الى ٢٠ الى اللجنة الرئيسية لاجراء مناقشة أكثر تركيزا بشأنها، بهدف اعداد مشاريع مقررات وقرارات بتوافق الآراء عرضها على المؤتمر بكامل هيئته، وطلب الى رئيسة اللجنة الرئيسية، وفقا للمقرر م ع-٣/م-١١، أن تقدم الى المؤتمر في يوم ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ تقريرا خطيا عن أعمال تلك اللجنة.

(د) قرر أن يطبق المادة ٨٩ من النظام الداخلي فيما يتعلق بالمشاركين في ملتقى التنمية الصناعية المستدامة.

الجلسة العامة الأولى

٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩

م ع-٨/م-٦ تعيين لجنة وثائق التفويض

عين المؤتمر العام الدول الأعضاء التالية أسماؤها للعمل في لجنة وثائق التفويض: الاتحاد الروسي، البرازيل، بوليفيا، تركيا، زمبابوي، الصين، غانا، الفلبين، النمسا.

الجلسات العامة الأولى والخامسة والسادسة

٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر

و ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

م ع-٨/م-١ ادراج الدول الأعضاء في قوائم الدول الواردة في المرفق الأول من الدستور

قرر المؤتمر العام ادراج كل من أوزبكستان وكازاخستان في القائمة ألف من المرفق الأول من الدستور.

الجلسات العامتان الأولى والتاسعة

٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر

و ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

م ع-٨/م-٢ انتخاب الرئيس

انتخب المؤتمر العام، بالتزكية، السيد شوكت عمر (باكستان) رئيسا للمؤتمر في دورته الثامنة.

الجلسة العامة الأولى

٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩

م ع-٨/م-٣ انتخاب نواب الرئيس

انتخب المؤتمر العام نواب رئيس المؤتمر في دورته الثامنة التالية أسماؤهم: السيد إ. ف. فيدوتوف (الاتحاد الروسي)، والسيد ج. سي. كركلر (الأرجنتين)، والسيد ت. سانون (بوركينا فاسو)، والسيد ف. نايدونوف (بيلاروس)، والسيدة ف. أوك (تركيا)، والسيد س. أ. محمد (الجمهورية العربية الليبية)، والسيد سي. س. بولوكاسينغام (سري لانكا)، والسيدة أو. بيليسر سلفا (المكسيك)، والسيدة ب. فريرو-فالدنر (النمسا).

الجلسة العامة الأولى

٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩

م ع-٨/م-٤ اقرار جدول أعمال الدورة الثامنة للمؤتمر العام

أقر المؤتمر العام جدول أعمال دورته الثامنة بصيغته الواردة في الوثيقة GC.8/1.

الجلسة العامة الأولى

٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩

م ع-٨/٧-٧ وثائق تفويض الممثلين لدى الدورة
الثامنة للمؤتمر العام

اعتمد المؤتمر العام تقرير لجنة وثائق التفويض عن وثائق تفويض الممثلين لدى الدورة الثامنة للمؤتمر العام بصيغته المبينة في الفقرات ١٣-١٨ من المحضر الموجز GC.8/SR.9.

الجلسة العامة التاسعة

٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

م ع-٨/٨-٨ انتخاب ستة وعشرين عضوا لمجلس
التنمية الصناعية

عملا بالمادة ٩-١٠ من الدستور، انتخب المؤتمر العام الدول الست والعشرين التالية لعضوية مجلس التنمية الصناعية لمدة تنتهي عند اختتام الدورة العادية العاشرة للمؤتمر العام في سنة ٢٠٠٣:

(أ) خمسة عشر عضوا من الدول المدرجة في القائمتين ألف وجيم من المرفق الأول من الدستور: اثيوبيا، اندونيسيا، باكستان، بوركينا فاسو، بيرو، تونس، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية كوريا، سري لانكا، شيلي، الصين، غانا، غواتيمالا، كولومبيا، المغرب؛

(ب) ثمانية أعضاء من الدول المدرجة في القائمتين باء من المرفق الأول من الدستور: ألمانيا، ايرلندا، إيطاليا، بلجيكا، السويد، فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، اليابان؛

(ج) ثلاثة أعضاء من الدول المدرجة في القائمتين دال من المرفق الأول من الدستور: بلغاريا، بيلاروس، كرواتيا.

الجلسة العامة التاسعة

٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

ونتيجة لذلك، يتألف مجلس التنمية الصناعية من الدول التالية: الاتحاد الروسي،* اثيوبيا،** الأرجنتين،* اسبانيا،* اكوادور،* ألمانيا،** اندونيسيا،** أوروغواي،* ايران (جمهورية-الاسلامية)،* ايرلندا،** إيطاليا،** باكستان،** البرتغال،* بلجيكا،** بلغاريا،** بوركينا فاسو،** بولندا،* بيرو،** بيلاروس،** تايلند،* تركيا،*

تونس،** الجزائر،* الجماهيرية العربية الليبية،** الجمهورية العربية السورية،* جمهورية كوريا،** سري لانكا،** السودان،* السويد،** سويسرا،* شيلي،** الصين،** غانا،** غواتيمالا،** فرنسا،** كرواتيا،** كوبا،* كوت ديفوار،* كولومبيا،** الكويت،* لكسمبرغ،* ليسوتو،* مدغشقر،* مصر،* المغرب،** المكسيك،* المملكة العربية السعودية،* المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية،** النرويج،* النمسا،* نيجيريا،* الهند،* اليابان.**

م ع-٨/٩-٩ انتخاب أعضاء لجنة البرنامج
والميزانية

عملا بالمادة ١٠-١١ من الدستور، انتخب المؤتمر العام الدول السبع والعشرين التالية لعضوية لجنة البرنامج والميزانية، لمدة تنتهي عند اختتام الدورة العادية التاسعة للمؤتمر العام في سنة ٢٠٠١:

(أ) خمسة عشر عضوا من الدول المدرجة في القائمتين ألف وجيم من المرفق الأول من الدستور: الأرجنتين، اكوادور، أنغولا، تونس، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، السودان، الصين، الفلبين، كوبا، كوت ديفوار، مصر، المكسيك، المملكة العربية السعودية، نيجيريا، الهند؛

(ب) تسعة أعضاء من الدول المدرجة في القائمتين باء من المرفق الأول من الدستور: ألمانيا، إيطاليا، تركيا، السويد، فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، النمسا، اليابان، اليونان؛

الجلسة العامة التاسعة

٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

* سبع وعشرون دولة تنتهي مدة ولايتها عند اختتام الدورة العادية التاسعة للمؤتمر العام في سنة ٢٠٠١ (أنظر المقرر م ع-٧/٨، المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧).

** ست وعشرون دولة تنتهي مدة ولايتها عند اختتام الدورة العادية العاشرة للمؤتمر العام في سنة ٢٠٠٣ (أنظر المقرر م ع-٨/٨، المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩).

للمتأخرات، وأن يورد معلومات عن ذلك في تقريره الى الدورة السادسة عشرة للجنة البرنامج والميزانية.

الجلسة العامة التاسعة

٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

م ع-٨/م-١١ المسائل المتصلة بمراجعة الحسابات

أحاط المؤتمر العام علما بالمعلومات المقدمة بناء على طلب مراجع الحسابات الخارجي في الوثيقة IDB.20/6 بشأن المسائل المتصلة بمراجعة الحسابات.

الجلسة العامة التاسعة

٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

م ع-٨/م-١٢ التعديلات المدخلة على البرنامج والميزانيتين لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩

ان المؤتمر العام :

(أ) استذكر مقرره م ع-٧/م-١٦ بشأن البرنامج والميزانيتين ، ١٩٩٨-١٩٩٩؛

(ب) أحاط علما بمقرر المجلس م ت ص - ٥-م/٢٠، الذي أقر فيه التعديلات المدخلة على البرنامج والميزانيتين للفترة ١٩٩٨-١٩٩٩، المبينة في الفقرات ١٣ الى ٢١ من الوثيقة IDB.20/7، ضمن سياق الفقرة (هـ) من مقرر المؤتمر العام م ع-٧/م-١٦؛

(ج) أحاط علما أيضا بالمعلومات المقدمة في الوثيقة IDB.20/7، ثم في الوثائق IDB.20/18 و IDB.21/5 و GC.8/12، بشأن المسؤولية عن ادارة المباني، وكذلك بشأن تقديم الدعم الى فرع فيينا من مجموعة الـ ٧٧ والصين؛

(د) وافق على التقديرات التكميلية للسنة المالية ١٩٩٨-١٩٩٩، المبينة في مرفق الوثيقة GC.8/12.

الجلسة العامة التاسعة

٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

(ج) ثلاثة أعضاء من الدول المدرجة في القائمة دال من المرفق الأول من الدستور: الاتحاد الروسي، سلوفاكيا، هنغاريا.

م ع-٨/م-١٠ وضع اليونيدو المالي، بما في ذلك المتأخرات

ان المؤتمر العام:

(أ) أحاط علما بالمعلومات المقدمة في الوثيقة GC.8/17؛

(ب) أحاط علما أيضا بتوصية مجلس التنمية الصناعية بشأن تمويل برنامج انهاء خدمة الموظفين (م ت ص-٢٠-م-٤)؛

(ج) أحاط علما كذلك بتوصية المجلس بشأن توزيع ايرادات الفوائد المكتسبة زيادة على تقديرات الميزانية لعام ١٩٩٩ (م ت ص-٢١-م-٦)؛

(د) قرر تعليق العمل بالبندين ٤-٢ (ب) و ٤-٢ (ج) من النظام المالي، لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩، فيما يتعلق بالأرصدة غير المستغلة من اعتمادات فترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣، بغرض الاحتفاظ بمبلغ ٩٢٤ ١٩٤ ١ دولارا لتمويل جزء من برنامج انهاء خدمة الموظفين، حسبما ذكر في الوثيقة IDB.20/11؛

(هـ) أذن للمدير العام، على الرغم من البند ٥-٢ (ب) من النظام المالي، بتوزيع ايرادات الفوائد المكتسبة زيادة على تقديرات الميزانية لعام ١٩٩٩، ان وجدت، على الدول الأعضاء المستحقة، وفقا لآلية الحوافز (المنحى "سين") المبينة في الفقرات ٩ الى ١٣ من الوثيقة IDB.21/4، أو باستخدام تلك الأموال لأغراض تحدها الدول الأعضاء المشار إليها أعلاه؛

(و) حث الدول الأعضاء التي لم تسدد بعد الاشتراكات المقررة عليها، بما في ذلك السلف الى صندوق رأس المال المتداول، ومتأخرات الأعوام السابقة، أن تفعل ذلك دون ابطاء؛

(ز) طلب الى المدير العام أن يتابع جهوده واتصالاته مع الدول الأعضاء بغية التحصيل الفعلي

٢٠٠٠ الى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، بالصلاحيات المحددة في نظام اليونيدو المالي.

الجلسة العامة التاسعة
٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

م ع-٨/م-١٦ تأثر اليونيدو باليورو

ان المؤتمر العام:

(أ) قرر، ابتداء من الفترة المالية ٢٠٠٢-٢٠٠٣، اعتماد نظام أحادي العملة لتقرير الاشتراكات يستند الى اليورو، فيما يتعلق بالاشتراكات في الميزانية العادية؛

(ب) قرر أيضا تعديل ما يتصل بذلك من بنود النظام المالي لليونيدو المتعلقة باعداد الميزانيتين، ورصد الاعتمادات، وتقرير الأنصبه، وتحصيل الاشتراكات والسلف، وعملة الحسابات، على النحو المبين في الفقرة ٣٤ من الوثيقة GC.8/15-IDB.21/30؛

(ج) أذن للمدير العام بإدخال التعديلات اللازمة على الجدول ١ من النظام الأساسي لموظفي اليونيدو ومرفقات ذلك النظام، على النحو الوارد في الفقرة ٣٥ من الوثيقة GC.8/15-IDB.21/30؛

(د) أذن للمدير العام أيضا بأن ينشئ صندوقا احتياطيا، لا يخضع لأحكام البندين ٤-٢(ب) و ٤-٢(ج) من النظام المالي، بغرض حماية المنظمة من تقلبات أسعار الصرف؛

(هـ) طلب الى المدير العام أن يقدم الى المؤتمر العام في دورته العادية العاشرة تقريرا عن تنفيذ عملية الانتقال الى نظام أحادية العملة.

الجلسة العامة التاسعة
٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

م ع-٨/م-١٧ البرنامج والميزانيتان، ٢٠٠٠-٢٠٠١

ان المؤتمر العام:

م ع-٨/م-١٣ جدول الأنصبه المقررة على الدول الأعضاء

قرر المؤتمر العام وضع جدول للأنصبه بشأن نفقات الميزانية العادية لليونيدو للفترة المالية ٢٠٠٠-٢٠٠١ يستند الى قرار الجمعية العامة ٢١٥/٥٢، على أن يكيف تبعا لعضوية اليونيدو على النحو الوارد في مرفق الوثيقة IDB.21/3، على أساس أن تقرر أنصبه الأعضاء الجدد عن السنة التي تصبح فيها أعضاء استنادا الى جدول أنصبه الأمم المتحدة، حسبما ينطبق على اليونيدو.

الجلسة العامة التاسعة
٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

م ع-٨/م-١٤ صندوق رأس المال المتداول

ان المؤتمر العام:

(أ) أحاط علما بالمقرر م ت ص-٢١/م-٤؛

(ب) قرر أن يظل حجم صندوق رأس المال المتداول لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ على مستوى ٦ ٦١٠ ٠٠٠ دولار، وأن تظل الأغراض المأنون باستخدام الصندوق فيها أثناء فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ على ما كانت عليه في فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩، أي على النحو المنصوص عليه في الفقرة (ب) من المقرر م ع-٢/م-٢٧؛

(ج) حث الدول الأعضاء على تسديد اشتراكاتها المقررة المستحقة عليها في أقرب وقت ممكن، حفاظا على المستوى المقرر لصندوق رأس المال المتداول.

الجلسة العامة التاسعة
٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

م ع-٨/م-١٥ تعيين مراجع الحسابات الخارجي

قرر المؤتمر العام تمديد تعيين رئيسة الهيئة الاتحادية لمراجعة الحسابات في ألمانيا كمراجعة خارجية لحسابات اليونيدو لمدة عامين، من ١ تموز/يوليه

النظام المالي، والبالغة ٦٠٠ ٩٠٩ ١٣٢ دولار (٤٠٠ ٩٨٣ ٢٣ دولار زائدا ما يعادل ٩٨٠ ١٤٧ ٤٠٥ ١ شلنا نمساويا بدولارات الولايات المتحدة) وفقا للمقرر م ع-٨/م-١٣ الذي اعتمده المؤتمر العام في دورته الحالية بشأن جدول الأنصبة المقررة؛
٢٤، الإيرادات المتفرقة والإيرادات الأخرى ،
البالغة ٥٠٠ ٤٤٨ ١ دولار؛

(د) وافق على تقديرات لصافي نفقات الميزانية التشغيلية لفترة السنتين ٢٠٠٠ - ٢٠٠١، مجموعها ٣٠٠ ٢٥٦ ٢٨ دولار ، على أساس سعر صرف قدره ١٢٩٠ شلنا نمساويا للدولار الواحد ، تمويل من التبرعات وأي إيرادات أخرى ينص عليها النظام المالي.

(أ) وافق على برنامج وميزانيته ٢٠٠٠ ٢٠٠١ بصيغتها الواردة في الوثيقة GC.8/16؛

(ب) رصد اعتمادات اجمالية قدرها ٨٠٠ ٧٣٥ ١٦٧ دولار للميزانية العادية للمنظمة في الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١، على أساس سعر صرف قدره ١٢٩٠ شلنا نمساويا للدولار الواحد، كما هو مبين في الجدول الوارد أدناه؛

(ج) قرر أن تمويل الاعتمادات المذكورة أعلاه، البالغة ٨٠٠ ٧٣٥ ١٦٧ دولار، على أساس سعر صرف قدره ١٢٩٠ شلنا نمساويا للدولار الواحد، من:

١٤، الاشتراكات التي تسدها الدول الأعضاء بمقتضى أحكام البند ٥-٥ (هـ) من

(بدولارات الولايات المتحدة)

صافي الاحتياجات	الإيرادات المقدره	الاعتمادات	
٥ ٦٧٨ ٨٠٠		٥ ٦٧٨ ٨٠٠	الهيئات التشريعية
١٠ ٩٢٧ ٦٠٠		١٠ ٩٢٧ ٦٠٠	الإدارة العامة
٤٠ ٦٥٤ ٦٠٠		٤٠ ٦٥٤ ٦٠٠	تدعيم القدرات الصناعية
١٧ ١٣٣ ٦٠٠		١٧ ١٣٣ ٦٠٠	التنمية الصناعية الأنظف والمستدامة
٢٥ ٩٥٠ ٩٠٠	١ ٠١٥ ٢٠٠	٢٦ ٩٦٦ ١٠٠	البرنامج الاقليمي
٢٥ ٣٩٢ ٠٠٠		٢٥ ٣٩٢ ٠٠٠	الشؤون الادارية
٨ ٦٢٠ ٦٠٠	٣٢ ٣٦٢ ٥٠٠	٤٠ ٩٨٣ ١٠٠	ادارة المباني
(١ ٤٤٨ ٥٠٠)	١ ٤٤٨ ٥٠٠		إيرادات متفرقة
١٣٢ ٩٠٩ ٦٠٠	٣٤ ٨٢٦ ٢٠٠	١٦٧ ٧٣٥ ٨٠٠	المجموع

ملحوظة : سوف تصحح المبالغ الواردة في الجدول ، وفقا لصيغة التصحيح الواردة في نهاية هذا المقرر ، لكي تؤخذ في الاعتبار تغيرات سعر الصرف أثناء فترة السنتين .

صيغة التصحيح

بالشلن النمساوي	بدولارات الولايات المتحدة	الاعتمادات
(٧٠ ٢٤٢ ٠٠٠ /س)	٢٣٣ ٧٠٠ +	ألف- الهيئات التشريعية
(١٢٠ ٧٨٧ ٠٠٠ /س)	١ ٥٦٤ ٣٠٠ +	باء- الادارة العامة
(٤٧٠ ٠٩٩ ٦٠٠ /س)	٤ ٢١٢ ٨٠٠ +	جيم- تدعيم القدرات الصناعية
(٢٠١ ٥٧٢ ٤٠٠ /س)	١ ٥٠٧ ٨٠٠ +	دال- التنمية الصناعية الأنظف والمستدامة
(١٤٤ ٥٢٧ ٧٠٠ /س)	١٥ ٧٦٢ ٤٠٠ +	هاء- البرنامج الاقليمي
(٢٩٢ ٤٣٣ ٩٣٠ /س)	٢ ٧٢٢ ٧٠٠ +	واو- الشؤون الادارية
(٥١٧ ٧١٧ ٧٥٠ /س)	٨٤٩ ٩٠٠ +	زاي- ادارة المباني
(١ ٨١٧ ٣٨٠ ٣٨٠ /س)	٢٦ ٨٥٣ ٦٠٠ +	المجموع الفرعي للاعتمادات
الايرادات المقدره		
(/س)	١ ٠١٥ ٢٠٠ +	هاء- البرنامج الاقليمي
(٤٠٨ ٨٢٥ ٥١٠ /س)	٦٧٠ ٦٠٠ +	زاي- ادارة المباني
(٣ ٤٠٦ ٨٩٠ /س)	١ ١٨٤ ٤٠٠ +	ايرادات متفرقة
(٤١٢ ٢٣٢ ٤٠٠ /س)	٢ ٨٧٠ ٢٠٠ +	المجموع الفرعي للايرادات المقدره
(١ ٤٠٥ ١٤٧ ٩٨٠ /س)	٢٣ ٩٨٣ ٤٠٠ +	مجموع صافي الاحتياجات

ملحوظة ١ : يفترض صافي الاحتياجات المبين أعلاه نسبة قدرها ١٨ في المائة بدولار الولايات المتحدة و ٨٢ في المائة بالشلن النمساوي على أساس سعر صرف قدره ١٢٫٩٠ شلنا للدولار الواحد .

ملحوظة ٢ : س هي سعر الصرف الوسطي للشلن النمساوي مقابل دولار الولايات المتحدة الذي سيعمل به في الأمم المتحدة أثناء الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ .

الجلسة العامة التاسعة

٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

(ج) تطلع الى رؤية نتائج ملموسة بشأن مختلف البرامج المتكاملة، وحث على تنفيذها مبكرا وبصورة فعالة؛

م ع-٨/م-١٨ البعد الإقليمي

إن المؤتمر العام:

(د) طلب الى المدير العام أن يقدم الى الدورة الثانية والعشرين لمجلس التنمية الصناعية تقريرا عن تنفيذ هذا المقرر.

(أ) أحاط علما بتقارير المدير العام عن تنفيذ خطة الأعمال في آسيا والمحيط الهادئ (GC.8/14) وفي افريقيا (GC.8/6) وفي أمريكا اللاتينية والكاربيبي (GC.8/8) و (Add.1)؛

الجلسة العامة التاسعة

٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

(ب) أعرب عن تقديره للأمانة لصوغها برامج متكاملة لصالح المناطق الثلاث؛

(ب) أذن لمجلس التنمية الصناعية بأن يباشر عملية الانتخاب لأي منصب من المناصب المذكورة أعلاه قد يصبح شاغرا قبل أن يعقد المؤتمر العام دورته التاسعة.

الجلسة العامة التاسعة
٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

م ع-٨/م-٢٠ موعدا الدورة التاسعة ومكان انعقادها

قرر المؤتمر العام عقد دورته التاسعة في فيينا من ٣ الى ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١.

الجلسة العامة التاسعة
٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

م ع-٨/م-١٩ شؤون العاملين : لجنة صندوق المعاشات التقاعدية لموظفي اليونيدو

إن المؤتمر العام :

(أ) قرر انتخاب العضوين والعضوين المناوبين التاليين في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي اليونيدو للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١:

العضوان: السيد إيتو دروفينيك (النمسا)
السيدة كارولين زيادة (لبنان)

العضوان المناوبان: السيد خوسيه خورخي ألكازار
ألميدا (البرازيل)
السيد أتيليا تسيغموند (هنغاريا)

القرارات

م ع-٨/ق-١ تمويل أنشطة التعاون التقني

إن المؤتمر العام ،

إن يلاحظ مع التقدير استمرار تنفيذ اليونيدو جميع المهام المسندة اليها في خطة الأعمال التي اعتمدها الدول الأعضاء في الدورة السابعة للمؤتمر العام،

وإن يرحب بما تبذله اليونيدو من جهود لتحويل أنشطتها البرنامجية باستحداث نمائط خدمات جديدة وصوغ حزم خدمات متكاملة،

وإن يلاحظ نتائج التحول البرنامجي لليونيدو والجهود المضطلع بها لبدء أنشطة على الصعيد الميداني واجتذاب موارد خارج اطار الميزانية لتنفيذ البرامج (الوثيقة GC.8/18).

وإن يلاحظ أن قاعدة وبنية التمويل الحاليين تنطويان على بضعة عيوب تعوق اليونيدو عن تمويل وتنفيذ البرامج المتكاملة،

وإن يشدد على أهمية بذل جهود اضافية لتمكين اليونيدو من الحصول على مساهمات أكبر حجما وأكثر قابلية للبرمجة،

١- يشجع جميع الدول الأعضاء على سداد اشتراكاتها المقررة في حينها وبكاملها؛

٢- يطلب الى الدول الأعضاء، وخصوصا الجهات المانحة، أن تزيد من تبرعاتها الى اليونيدو من أجل زيادة حجم الأموال القابلة للبرمجة؛

٣- يطلب الى الجهات المانحة لمنظومة الأمم المتحدة التي لا تقدم تبرعات الى اليونيدو أن تعيد النظر في سياساتها المتعلقة بالتبرع الى المنظمة؛

٤- يطلب الى الجهات المستفيدة من البرامج والمشاريع المتكاملة أن تسهم في تكاليف البرامج من خلال تقاسم تلك التكاليف تعبيراً عن التزامها؛

٥- يطلب الى البلدان المتلقية أن تشاطر اليونيدو جهودها الرامية الى حشد الأموال، وأن تساعد خصوصا على استبانة الأموال المتاحة على الصعيد القطري والوصول اليها، ولا سيما أموال المانحين الثنائيين وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي والبنك الدولي وسائر مؤسسات التمويل الانمائي؛

٦- يطلب الى المدير العام أن يواصل ويدعم جهود الأمانة الرامية الى حشد الموارد من الجهات المانحة المحتملة، وبالتماس مصادر أموال جديدة ومبتكرة؛

٧- يطلب الى المدير العام أن يواصل حوارهم مع الدول الأعضاء من أجل المواصلة الفعالة للجهود المشتركة الرامية الى حشد الموارد، وأن يقدم الى مجلس التنمية الصناعية في دورته الثانية والعشرين تقريراً عن التقدم المحرز في هذا الشأن.

الجلسة العامة التاسعة

٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

م ع-٨/ق-٢ مرفق البيئة العالمية وأنشطة التعاون التقني

إن المؤتمر العام ،

إن يحيط علماً بأن الأنشطة المحددة في البرامج التنفيذية لمرفق البيئة العالمية خصوصا فيما يتعلق بتأثير الأنشطة الصناعية في التغير المناخي والمياه الدولية/التنوع الاحيائي، تندرج ضمن اختصاصات اليونيدو ومجالات خبرتها،

وإن يدرك ويقدر تماما سجل اليونيدو الممتاز كوكالة منفذة لبروتوكول مونتريال،

وإن يلاحظ سجل اليونيدو الايجابي كواحدة من الوكالات التنفيذية لدى برنامج الأمم المتحدة الانمائي، الذي هو الوكالة المنفذة لأنشطة مرفق البيئة العالمية فيما يتعلق بمشاريع بناء القدرات،

(و) أن يقدم تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ الأنشطة المبينة في هذا القرار الى مجلس التنمية الصناعية ابان دورته الثانية والعشرين.

الجلسة العامة التاسعة

٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

م ع-٨/ق-٣ التنمية الصناعية المستدامة

إن المؤتمر العام،

إذ يستذكر قراراته م ع-٦/ق-٧ و م ع-٧/ق-١،

وإذ يدرك أن التصنيع المستدام يظل عنصراً أساسياً من عناصر التنمية الاقتصادية، وأن النجاح الاقتصادي، في الاقتصاد المتعولم الحالي، هو مرادف للقدرة على المنافسة صناعياً وتكنولوجياً،

واقتراناً منه بجدوى التنمية الصناعية المستدامة كأداة هامة لتنمية البلدان النامية،

وإذ يضع في اعتباره أطر التعاون القائمة بين اليونيدو ومرفق البيئة العالمية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وبروتوكول مونتريال،

وإذ يشدد على دور اليونيدو كجورة تنسيق ضمن منظومة الأمم المتحدة لجمع المعلومات عن الانتاج الصناعي الأنظف وادارتها وتعميمها لمنفعة الحكومات وكذلك لمنفعة القطاعين العام والخاص،

١- يساند دور اليونيدو في العمل كوكالة تنسيق مركزية داخل منظومة الأمم المتحدة في ميدان الصناعة، بهدف مساعدة البلدان النامية والاقتصادات الانتقالية على تحقيق التنمية المستدامة من خلال التصنيع الأنظف؛

٢- يطلب الى المدير العام:

(أ) أن يروج للتنمية الصناعية المستدامة بيئياً، وخصوصاً من خلال تعاون أوثق مع المؤسسات ذات الصلة، ومن بينها المنظمة العالمية للملكية الفكرية

وإذ يلاحظ أيضاً ازدياد عدد المشاريع الجاهزة للتنفيذ لدى مرفق البيئة العالمية، خصوصاً في ميدان التغير المناخي والمياه/التنوع الاحيائي على الصعيد الدولي، واذ يضع في اعتباره أنه يمكن لليونيدو أن تقدم مساهمة قيّمة في تنفيذ المشاريع العالية النوعية التي يضطلع بها مرفق البيئة العالمية،

وإذ يضع في اعتباره أن الخبرة الفنية لليونيدو، وخصوصاً في الميدان، يمكن أن تقدم مساهمة قيّمة في تدعيم قدرة نقاط التنسيق التابعة لمرفق البيئة العالمية في البلدان المتلقية على استبانة وصوغ المشاريع المناسبة،

١- يستتج أن اليونيدو، وفقاً لخطة الأعمال، لديها الامكانيات لتقديم مساهمة قيّمة لأجل تعزيز أهداف مرفق البيئة العالمية؛

٢- يطلب الى المدير العام:

(أ) أن يحشد الموارد المتاحة لزيادة مشاركة اليونيدو في استبانة مشاريع مرفق البيئة العالمية واعدادها وتنفيذها؛

(ب) أن يتعاون تعاوناً نشطاً مع البنك الدولي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في مجالات تركيز كل منهما، مع ايلاء اهتمام خاص لأنشطة بناء القدرات التي ينفذها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛

(ج) أن يعزّز الحوار والتعاون مع أمانة مرفق البيئة العالمية من أجل استكشاف سبل تعاون ممكنة تحظى باهتمام مشترك ومتبادل؛

(د) أن يستكشف امكانيات لتعزيز التعاون مع نقاط التنسيق الوطنية التابعة لمرفق البيئة العالمية في الدول الأعضاء؛

(هـ) أن يستبين فرص تعاون ذات صلة بمرفق البيئة العالمية بين اليونيدو وغيرها من المنظمات المختصة، بغية ايجاد مزيد من أشكال التآزر وتدعيم مجمع الخبرات الفنية المراد وضعه تحت تصرف الدول الأعضاء بهدف استبانة مشاريع مرفق البيئة العالمية وصوغها والقيام بتنفيذها؛

وإذ يحيط علماً بتقرير المدير العام الوارد في الوثيقة GC.8/18 عن حشد الموارد اللازمة، الذي يسلط الضوء على المعوقات التي تواجه في تنفيذ البرامج المتكاملة من جراء الموارد المالية المحدودة،

وإذ يحيط علماً أيضاً بتقرير المدير العام الوارد في الوثيقتين GC.8/21 و GC.8/CRP.5 و Add.1 عن وضع اليونيدو المالي، الذي يبين وجود مبلغ قدره ٠٨٤ ٠٢٥ ٥ دولاراً (٤١٢ ٦٢٢ ٥ دولاراً حتى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩) من أرصدة الاعتمادات غير المستغلة من فترتي السنتين ١٩٩٣-١٩٩٢ و ١٩٩٦-١٩٩٧،

وإذ يشير ويوجّه انتباه الدول الأعضاء إلى المادة ٢-٤ (ب) و ٢-٤ (ج) من النظام المالي،

١- يأذن للمدير العام بإنشاء حساب خاص لفترة ١٨ شهراً اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠ لكي تحول إليه أي أموال من أرصدة الاعتمادات غير المستعملة المشار إليها أعلاه، لغرض تمويل تنفيذ البرامج المتكاملة، وخصوصاً لصالح أقل البلدان نمواً؛

٢- يطلب إلى الدول الأعضاء أن تحيط علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقتين GC.8/21 و GC.8/CRP.5 و Add.1، والتي تبين المبالغ التي تستحق الدول الأطراف تحصيلها من الأرصدة غير المستعملة من الاعتمادات؛

٣- يشجّع بقوة الدول الأعضاء على أن تتنازل عن حصتها من الأرصدة غير المستخدمة، وذلك لغرض دفع عجلة تنفيذ أنشطة اليونيدو حسبما هو محدد في خطة الأعمال بشأن دور اليونيدو ووظائفها في المستقبل؛

٤- يطلب إلى المدير العام أن يسلم أرصدة الاعتمادات غير المستغلة إلى أي دولة عضو مستحقة يتلقى منها طلب لهذه الغاية بحلول ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٠؛

٥- يكرر تأكيده بأنه في حال عدم تلقي طلب بشأن تسليم الأرصدة غير المستخدمة من أي دولة عضو لغاية ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٠، يجب أن تستخدم الأموال الناجمة عن الحصة الخاصة بتلك الدولة العضو لأجل الغرض المبين أعلاه؛

ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بغية إجراء نقل للتكنولوجيات السليمة إلى البلدان الأعضاء المتلقية؛

(ب) أن يدعّم التعاون بين اليونيدو وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في ميدان التنمية الصناعية المستدامة؛

(ج) أن يواصل تطوير قدرة اليونيدو على تقديم المساعدة إلى البلدان النامية في مجال وضع قواعد ومعايير موجهة توجيهاً مناسباً نحو الانتاج الصناعي النظيف؛

(د) أن يستكشف الامكانيات، ضمن نطاق خطة الأعمال، لتقديم المساعدة إلى البلدان النامية المهتمة لتمكينها من تنفيذ التعديلات اللازمة في الانتاج الصناعي الوطني والخدمات المتصلة به بما يتواءم مع المتطلبات المتفق عليها دولياً، في حال إبرام اتفاق دولي بشأن المتطلبات البيئية ورهنا بذلك الاتفاق، وفي تعاون وثيق مع الهيئات الدولية المختصة؛

(هـ) أن يستكشف القدرة لدى جميع مؤسسات التمويل المتعددة الأطراف ذات الصلة على دعم الانتاج الصناعي الأنظف؛

٣- يدعو الدول الأعضاء والمؤسسات المالية أن تسهم في توفير التمويل الكافي لبرامج اليونيدو المتعلقة بالتنمية الصناعية المستدامة.

الجلسة العامة التاسعة

٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

م ع-٨/ق-٤ الأرصدة غير المستغلة من اعتمادات فترتي السنتين ١٩٩٣-١٩٩٢ و ١٩٩٦-١٩٩٧

إن المؤتمر العام،

إذ يستذكر قراره م ع-٧/ق-١، وخصوصاً الفقرة ٥ منه،

وإذ يرحّب بتقرير المدير العام الوارد في الوثائق GC.8/10 و Corr.1 و Corr.2 عن تنفيذ خطة الأعمال بشأن دور اليونيدو ووظائفها في المستقبل، وخصوصاً العمل المنجز في اعداد أنموط الخدمات وصوغ البرامج المتكاملة،

وإن يضع في اعتباره ما يولى للقطاع الخاص من أهمية في تنفيذ خطة الأعمال الخاصة بالتحالف من أجل تصنيع افريقيا.

وإن يلاحظ أن نصيب افريقيا في التجارة العالمية يتناقص باستمرار، إذ هبط من ٤ في المائة في بداية الثمانينات الى ٢٫٤ في المائة عام ١٩٩٠ ثم الى ٢ في المائة عام ١٩٩٦،

وإن يلاحظ أن البلدان الافريقية تجتنب بالكاد ١٣ في المائة من تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي على الصعيد العالمي، في حين أن نسبة العائد الاستثماري هي أعلى في افريقيا منها في المناطق الأخرى،

وإن يدرك أن أحد أسباب هذه الحالة يرجع الى الصورة السلبية المنتشرة عن افريقيا،

وإن يدرك كذلك ضرورة مواصلة البلدان الافريقية بذل جهودها لاتاحة أجواء مؤاتية للاستثمار المباشر وتنمية القطاع الخاص،

١- يناشد جميع المؤسسات الانمائية المتعددة الأطراف أن تتعاون مع القطاع الخاص في الدول الأعضاء في اليونيدو لتنفيذ المساعدة التقنية، وكذلك أثناء الاجتماعات المعنية بقضايا التنمية الصناعية؛

٢- يناشد أيضا جميع الشركاء في تنمية افريقيا والمجتمع الدولي أن تسهم معا في استعادة القارة الافريقية صورتها كقارة سانحة للاستثمار والتنمية الصناعية المستدامة؛

٣- يطلب الى المدير العام أن يقدم الى المؤتمر العام في دورته التاسعة تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة التاسعة

٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

م ع-٨/ق-٦ منطقة أوروبا والدول المستقلة حديثا

إن المؤتمر العام،

٦- يطلب الى المدير العام أن يقدم الى مجلس التنمية الصناعية ابان دورته الثالثة والعشرين عن طريق لجنة البرنامج والميزانية تقريرا عن المبالغ المسلّمة وعن استخدام هذه الأموال؛

٧- يناشد الدول الأعضاء، وكذلك الدول التي لم تعد أعضاء في اليونيدو، أن تسوي ما عليها من متأخرات، كما يناشد الدول الأعضاء أن تفي بالتزاماتها الدستورية بدفع اشتراكاتها المقررة، في أوانها وبكاملها ودون شروط، حتى تتمكن اليونيدو من تنفيذ ميزانيتها المعتمدة تنفيذا تاما، ومن زيادة الأموال المتاحة للبرنامج العادي للتعاون التقني؛

٨- يطلب الى المدير العام أن يكتثف جهوده من أجل تسوية المتأخرات والاشتراكات المقررة غير المسددة، تبعا للتوصيات التي قدمها فريق المناقشة المفتوح العضوية لما بين الدورات المعني بسداد الاشتراكات المقررة في أوانها، والتي أقرها مجلس التنمية الصناعية.

الجلسة العامة التاسعة

٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

م ع-٨/ق-٥ مشاركة القطاع الخاص في تصنيع افريقيا

إن المؤتمر العام،

إن يدرك الدور الحاسم الذي يجب أن يؤديه التصنيع في تحول الاقتصادات الافريقية، وبتحديد أكثر في الجهود الرامية الى القضاء على الفقر،

وإن يستذكر في هذا الصدد الاعلان الختامي الذي أصدره رؤساء الدول والحكومات الافريقية، في الجزائر في تموز/يوليه ١٩٩٩، أثناء الاجتماع الأول للمجموعة القيادية للتحالف من أجل تصنيع افريقيا،

واقترانعا منه بأن القطاع الخاص يجب أن يؤدي، في عملية تحرير الاقتصاد العالمي، دور قوة من القوى المحركة للتنمية الصناعية لافريقيا،

وإن يسلم بالجهود المحمودة التي تبذلها البلدان الافريقية لزيادة تحسين قدرة قطاعها الخاص،

(أ) أن يواصل جهوده الرامية الى ضمان استمرار الحوار بين الأمانة وبلدان منطقة أوروبا والدول المستقلة حديثا، وكذلك الى استبانة وتنفيذ برامج متكاملة لصالح جميع هذه البلدان؛

(ب) أن يكثف حوارهم مع الجهات المانحة، وكذلك مع المؤسسات المالية الدولية، وأن يواصل استكشاف وسائل بديلة لحشد الموارد اللازمة لتمكين اليونيدو من المشاركة النشطة في تنفيذ البرامج المتكاملة ومن تقديم خدماتها في بلدان منطقة أوروبا والدول المستقلة حديثا؛

(ج) أن يتخذ التدابير المناسبة لمساعدة منطقة البلقان على اعادة تأهيل بنيتها الصناعية وتنميتها بالتنسيق مع المنظمات والمؤسسات الدولية المشاركة في جهود التعمير؛

(د) أن يشجع على التعاون فيما بين بلدان منطقة أوروبا والدول المستقلة حديثا في ميدان التنمية الصناعية؛

٢ - يطلب كذلك الى المدير العام أن يقدم الى المؤتمر العام في دورته التاسعة، عن طريق مجلس التنمية الصناعية، تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة التاسعة

٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

إن يستذكر قراره م ع-٧/ق-١، الذي صادق فيه على خطة الأعمال بشأن دور اليونيدو ووظائفها في المستقبل، ويأخذ في اعتباره أحكام المقرر م ت ص-٢١/م-٥،

وإن يحيط علما بتقرير المدير العام الوارد في الوثيقة GC.8/13.

وإن يعرب عن تقديره للنتائج الايجابية لتحول اليونيدو - بدء أنشطة المنظمة البرنامجية المجددة، القائمة على الخدمات المتكاملة، بما فيها الأنشطة المضطلع بها في كل البلدان ذات الاقتصادات الانتقالية في منطقة أوروبا والدول المستقلة حديثا،

وإن يشدد على أهمية بذل مزيد من الجهود في اطار خطة الأعمال، ولا سيما أولوياتها الاقليمية، لتقديم الخدمات المتكاملة ولحشد موارد مالية اضافية لهذا الغرض،

وإن يدرك ما لمنطقة أوروبا والدول المستقلة حديثا من احتياجات وأولويات خاصة في ميدان التنمية الصناعية،

وإن يدرك أهمية اشراك اليونيدو في الجهود الدولية الواسعة النطاق لاحداث انتقال مبكر من الاغاثة الى اعادة التأهيل والتعمير والتنمية الحقيقية في منطقة البلقان،

١ - يطلب الى المدير العام:

المرفق

الوثائق المقدمة الى المؤتمر العام في دورته العادية الثامنة

العنوان	بند جدول الأعمال	الرمز
جدول الأعمال المؤقت	٣	GC.8/1
جدول الأعمال المؤقت المشروح	٣	GC.8/1/Add.1
تقرير مجلس التنمية الصناعية عن أعمال دورته التاسعة عشرة (١٨-١٩ أيار/مايو ١٩٩٨)	٧	GC.8/2
تقرير مجلس التنمية الصناعية عن أعمال دورته العشرين (١٩-٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨)	٧	GC.8/3
تقرير مجلس التنمية الصناعية عن أعمال دورته الحادية والعشرين (٢٣-٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٩)	٧	GC.8/4
تقرير مجلس التنمية الصناعية عن أعمال دورته الحادية والعشرين المستأنفة (٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩)	٧	GC.8/4/Add.1
تصنيع أقل البلدان نموا. تقرير من المدير العام	١٦	GC.8/5-IDB.21/15
تنفيذ خطة الأعمال في افريقيا. تقرير من المدير العام	١٧ (أ)	GC.8/6-IDB.21/18
المؤتمر المعني بالشراكات والاستثمارات الصناعية في افريقيا. تقرير من المدير العام	١٧ (أ)	GC.8/6/Add.1 IDB.21/18/Add.1
برنامج البلدان العربية، بما في ذلك تقديم المساعدة التقنية الى الشعب الفلسطيني. تقرير من المدير العام	١٧ (ب)	GC.8/7-IDB.21/20
تنفيذ خطة الأعمال في أمريكا اللاتينية والكاريبي. تقرير مقدم من المدير العام	١٧ (د)	GC.8/81-DB.21/21
تنفيذ خطة الأعمال في أمريكا اللاتينية والكاريبي. تقرير من المدير العام. اضافة	١٧ (د)	GC.8/8/Add.1
تنمية الموارد البشرية اللازمة للصناعة. تقرير من المدير العام	١٥	GC.8/9-IDB.21/23
التقدم المحرز في تحويل اليونيدو. تقرير من المدير العام	١٠	GC.8/10-IDB.21/26 و Corr.1 و Corr.2
قوائم الدول المدرجة في المرفق الأول من دستور اليونيدو. مذكرة من الأمانة	-	GC.8/11/Rev.2
تعديلات على البرنامج والميزانيتين لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩. مذكرة من الأمانة	١١ (ج)	GC.8/12
تنفيذ خطة الأعمال في أوروبا والدول المستقلة حديثا. تقرير من المدير العام	١٧ (هـ)	GC.8/13
تنفيذ خطة الأعمال في آسيا والمحيط الهادئ. تقرير من المدير العام	١٧ (ج)	GC.8/14

العنوان	بند جدول الأعمال	الرمز
تأثر اليونيدو باليورو. تقرير مقدم من المدير العام	١١(ز)	GC.8/15-IDB.21/30
البرنامج والميزانيتان، ٢٠٠٠-٢٠٠١، بناء على توصيات مجلس التنمية الصناعية	١٤	GC.8/16
وضع اليونيدو المالي، بما في ذلك الاشتراكات المتأخرة. تقرير من المدير العام	١١(أ)	GC.8/17
حشد الأموال: التحدي المقبل في عملية التحول. مذكرة من المدير العام	١٢	GC.8/18
تأثر اليونيدو باليورو. الفريق العامل فيما بين الدورات المعني بالتعديلات المقترحة على النظام المالي. تقرير رئيسة الفريق العامل، معالي السيدة إ. فرويدنشوس-رايخل، النمسا	١١(ز)	GC.8/19-IDB.21/31
المسائل المتصلة بالمنظمات الدولية-الحكومية وغير الحكومية والمنظمات الحكومية وغيرها. مذكرة من المدير العام	١٩	GC.8/20
أرصدة الاعتمادات غير المستغلة. تقرير من المدير العام	١١(أ)	GC.8/21
ملتقى اليونيدو بشأن التنمية الصناعية المستدامة. الصناعة من أجل النمو في الألفية الجديدة: مساهمات في القضاء على الفقر وتعزيز المساواة. التعلم من تجارب العقود الماضية تهيؤا للمستقبل. مذكرة من المدير العام	٩	GC.8/22
المؤتمر الرابع عشر لوزراء الصناعة الأفريقيين ٢٢-٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، داكار، السنغال	١٧(أ)	GC.8/23
تقرير اللجنة الرئيسية. مقدم من رئيسة اللجنة الرئيسية، السيدة ه. هيرنيس (النرويج)	-	GC.8/24

مذكرة تفسيرية	٩	GC.8/FORUM/WP.1
الفريق ١: الجغرافيا الجديدة للصناعة-لمحات مأخوذة من تحليلات اقتصادية	٩	GC.8/FORUM/WP.2
الفريق ٢: تعولم نظم الانتاج وآثاره على البلدان النامية والاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية-الارتقاء بالقدرة المحلية على المنافسة	٩	GC.8/FORUM/WP.3
الفريق ٣: مواجهة التصنيع للتحديات البيئية-مساهمات محددة لحل المشاكل الكبيرة	٩	GC.8/FORUM/WP.4
الفريق ٤: برنامج اليونيدو للشراكة-نهج جديد لتعزيز المنشآت الصغيرة والمتوسطة	٩	GC.8/FORUM/WP.5

المؤتمر المعني بالشراكات والاستثمارات الصناعية في افريقيا. تقرير من المدير العام	١٧(أ)	GC.8/CRP.1
تقرير عن نتائج المشاورات غير الرسمية للبعثات الدائمة في فيينا تحضيراً للمؤتمر العام	-	GC.8/CRP.2
تقارير الاجتماعات الاقليمية. مذكرة من الأمانة	١٧	GC.8/CRP.3

العنوان	بند جدول الأعمال	الرمز
وضع اليونيدو المالي، بما في ذلك الاشتراكات المتأخرة. مذكرة من الأمانة	١١(أ)	GC.8/CRP.4 و Add.1
أرصدة الاعتمادات غير المستغلة. مذكرة من الأمانة	١١(أ)	GC.8/CRP.5 و Add.1

مشاريع مقررات وقرارات مقدمة من رئيسة اللجنة الرئيسية نيابة عن اللجنة	-	GC.8/L.1 و Add.1
وثائق تفويض الممثلين لدى المؤتمر. تقرير من لجنة وثائق التفويض. الرئيس: السيد س. أ. كورنيف (الاتحاد الروسي)	٥	GC.8/L.2

معلومات مسبقة الى المشاركين	-	GC.8/INF.1 و Add.1
قائمة الوثائق	-	GC.8/INF.2
قائمة المشاركين	-	GC.8/INF.3/Rev.1

البرنامج والميزانيتان، ١٩٩٨-١٩٩٩. تعديلات مقترحة على البرنامج والميزانيتين. مقدمة من المدير العام	١١(ج)	IDB.20/7-PBC.14/6
وضع اليونيدو المالي. أرصدة ١٩٩٢-١٩٩٣ غير المستغلة. تقرير من المدير العام	١١(أ)	IDB.20/11-PBC.14/11
أنشطة اليونيدو في منطقة آسيا والمحيط الهادئ. تقرير من المدير العام	١٧(ج)	IDB.20/14
البرنامج والميزانيتان، ١٩٩٨-١٩٩٩. مستقبل قسم ادارة المباني. تقرير من المدير العام	١١(ج)	IDB.20/18

التقرير السنوي لليونيدو عن عام ١٩٩٧	٨	IDB.19/10-PBC.14/10
التقرير السنوي لليونيدو عن عام ١٩٩٧. تقرير عن أداء البرنامج. الاحصاءات التشغيلية وتذييلات أخرى	٨	IDB.19/10/Add.1- PBC.14/10/Add.1
التقرير السنوي لليونيدو عن عام ١٩٩٧. قائمة مشاريع التعاون التقني	٨	IDB.19/10/Add.2- PBC.14/10/Add.2
فريق المناقشة المفتوح العضوية المعني بسداد الاشتراكات المقررة في أوانها. تقرير مقدم من الرئيس، سعادة السيد ع. بن موسى، المغرب	١١(أ)	Corr.1 و IDB.19/12
